رابط المادة على منصة باحث

2835 - حكم من صلى إلى غير القبلة - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

اناس مسافرون وجاء الليل وهم في ارض صحراء وجاء وقت الصلاة وتحروا عن القبلة وصلوا عكس ولم يعلموا بالقبلة الاصلية وبعد الانتهاء من الصلاة تبينت لهم جهة القبلة الاصلية هل يعيدون الصلاة في مثل هذه - 00:00:00

قال وجهونا في ضوء هذا السؤال مأجورين بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه واتباعه باحسان الى يوم الدين - 00:00:20

اما بعد فالواجب على المسلم عند حضور الصلاة وهو في السفر يتحرى القبلة ويجتهد في معرفة اماراتها وعلى ما فاذا اجتهاد وصلى ثم بان له انه اخطأ قبلة بعد الصلاة فلا اعادة عليه - 00:00:37

لان الله يقول فاتقوا الله ما استطعتم. لا يكلف الله نفسا الا وسعها ويقول سبحان ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا او اخطأنا اما في البلد فالواجب عليه يسأل العارفين بالقبلة ولا يجتهد في البلد بين الناس - 00:00:59

اما في السفر فانه اذا اجتهد وتحرى وصلى ثم بان له بعد الصلاة انه اخطأ القبلة فان صلاته صحيحة فاما يا له الامر في اثناء الصلاة استدارة يا قبلة سمع الله بعد ذلك ولم يعيد اولها. والله ولي التوفيق. جزاكم الله خيرا سماحة الشيخ - 00:01:16